

شرح دليل الطالب (02) د. عماد السواعير

عماد السواعير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله قال رحمه الله تعالى ويجب الاستنجاء الاستنجاء لكل خارج الا الطاهر والنجس الذي لم يلوث الذي لم يلوث المحل احسن الله اليكم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - [00:00:01](#)

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتي في الله هذا هو درسنا العشرون من دروس شرح متن دليل - [00:00:21](#)

للتابع في فقه الامام احمد رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ولا زلنا ايها الاحبة في الله مع الفصل الذي عقده المؤلف رحمه الله او الباب الذي عقده رحمه الله الكلام عن الاستنجاء واداب التخلي. وكنا قد تكلمنا يا كرام - [00:00:41](#)

في نهاية درسنا الماضي عن قول المؤلف رحمه الله ويجب الاستنجاء لكل خارج. وبيننا ايها الاحبة في الله ان هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء على قولين. اما القول الاول اما القول الاول - [00:00:58](#)

وهو وجوب تنظيف السبيلين لكل خارج بالماء او بالحجارة او نحوها الا ما استثنى مما سيأتي ذكره بالاجماع وقلت ايها الاحبة في الله ان هذا القول هو قول المالكية فضلا عن الحنابلة والشافعية - [00:01:16](#)

هذا القول ايها الاحبة في الله هو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية. ما هو القول يا اخواني؟ وجوب الاستنجاء لكل كل خارج احسن الله اليكم قدم اكرمكم الرحمن البول والغائط والمني والمذي وغير ذلك يجب الاستنجاء - [00:01:41](#)

منه الا ما استثناه المؤلف رحمه الله وهذا القول عليه جملة من الدالة ذكرت ابرزها في درسي الماضي منها قول الله جل في علاه وثيابك فطهر والرجز فاهجر ومنها حديث ابي هريرة - [00:02:04](#)

هريرة فاذا ذهب احدكم الى الغائط قال النبي عليه الصلاة والسلام في اخره وليستنجب ثلاثة احجار. قلت اخرجني الشافعي ايها الاحبة في الله بسند صحيحه النووي. وكذلك استدلوا بحديث عائشة ما رأيت رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه خرج من غائط الا قط الا مس - [00:02:18](#)

سما وبينا وجه الدلالة في الدالة المذكورة وهذا الحديث اخرج ابن ماجة وحكم بصحته ابن دقيق العيد والالباني. وكذلك ايها الاحبة في الله استدلوا بحديث علي قال كنت رجلا مذاءا وكنت استحيي ان اسأل النبي صلوات ربي وسلامه عليه لمكان ابنته - [00:02:38](#)

فامرت المقداد ابن الاسود فسأله فقال توضأ وانضح فرجك. تأملوا امره النبي عليه الصلاة والسلام هنا بنضح الفرج وفي روايات كثيرة واغسل ذكرك الى اخره تدل على وجوب الاستنجاء لهذا الخارج - [00:02:58](#)

وهو المذي. وايضا ايها الاحبة في الله ذكرنا حديث ابن عباس المتفق عليه وحديث علي كذلك احسن الله اليكم اه في البخاري ومسلم. وحديث ابن عباس مر النبي عليه الصلاة والسلام بقبرين فقال انهما ليعذبان. وما يعذبان في كبير. اما احدهما فكان لا يستتر

من - [00:03:13](#)

البولي. واما الاخر فكان يمشي بالنميمة. وايضا ايها الاحبة في الله حديث سلمان قال لقد نهانا صلوات ربي وسلامه عليه ان نستنجي اقل من ثلاثة احجار الى اخره من الدالة التي تدل ايها الاحبة في الله على وجوب الاستنجاء على وجوب الاستنجاء - [00:03:33](#)

بارك الله فيكم. ومدلول الآية في قوله وثيابك فطهر والرجز فاهجر ان ايها الاحبة في الله هنا يجب التطهر من النجاسة الحسية والنجاسة المعنوية في قوله فطهر احسن الله اليكم - [00:03:53](#)

والقول الثاني في هذه المسألة واظن اننا وقفنا عنده. اليس كذلك يا اخواني احسن الله اليكم. القول الثاني استحباب الاستنجاء لا الوجوب استحباب الاستنجاء ليس الوجوب يعني ليس القول هو - [00:04:07](#)
واجبا وانما مستحب اعني الاستنجاء وهذا القول ايها الاحبة في الله وهو استحباب تنظيف السبيلين هو مذهب الاحناف وقول عند المالكية مذهب الاحناف وقول عند المالكية واختاره بعض الشافعية وقد استدلوا بحديث مشهور ايها الاحبة في الله -

[00:04:30](#)

وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة. ومن استجبر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج. ومن لا فلا حرج قلت ان هذا الحديث اخرجه ابو داود وابن ماجة - [00:04:53](#)

واحمد وغيرهم يا كرام بسند ضعيف سند ضعيف كما قال الاباني رحمه الله وقد حكم بصحة الحديث الحاكم النووي ابن الملتن ايضا استدلوا على استحباب الاستنجاء ايها الاحبة في الله - [00:05:06](#)

بان النجاسة كما تقدم لنا ان لم تتعدى موضع العادة فانها نجاسة يسيرة يعفى عنها يعفى عن النجاسة اليسيرة كما تقدم وايضا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن هذه هي الدالة التي ذكرها اصحاب القول الثاني. ولا شك اخواني بارك الله فيكم ان الراجح في هذه

المسألة - [00:05:25](#)

هو القول الاول وجوب الاستنجاء لكل خارج الا ما سنذكره ايها الاحبة في الله الا ما سنذكره بينا اخواني بارك الله فيكم ولا ادري نحن ناقشنا الدالة او لا لكن عموما اقول الراجح والقول الاول واما ادلة القول الثاني فحديث ضعيف - [00:05:54](#)

احسن الله اليكم. واما الاحاديث التي ذكروها فانها لا تدل واما عفوا. واما ايها الاحبة في الله كلامهم عن النجاسة انها يعفى عنها فان هذا ايها الاحبة في الله موضوع العفو - [00:06:15](#)

عن النجاسة ومعلوم ان مذهب الحنابلة يعفى فيه عن النجاسة اليسيرة وادي استدلال حقيقة قوي. هم قالوا انتم بارك الله فيكم اه تقولون بالعفو عن النجاسة اليسيرة. الباقية بعد الاستجمار - [00:06:32](#)

اليس كذلك يا اخواني وهذا امر متفق عليه. لكن ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن. الجواب ان هذا القياس فيه نظر هذا القياس فيه نظر احسن الله اليكم. لانه يخالف ويعارض الاحاديث - [00:06:51](#)

التي ذكرناها في وجوب الاستنجاء بوجوب الاستنجاء فهم يقولون اخواني هذا بقية الاذي اه على المخرجين هذه نجاسة يسيرة فلو ان الانسان لم يستنجب المرة لاحظوا اخواني قياسا على العفو عن النجاسة الاسر نقول لا - [00:07:08](#)

النجاسة اليسيرة اولا اه هذا القياس يخالف النصوص. احسن الله اليكم ثانيا ان الاجماع الذي اشرتم اليه وهو العفو عن النجاسة

اليسيرة. انما هو يا طلبة العلم الكارم في النجاسة التي هي في محل الاستجمار - [00:07:30](#)

النجاسة اليسيرة التي اجمعوا على انه يعفى عنها في هذا الباب هي النجاسة التي اليسيرة في محل الاستجمار ولها شرطان اليس كذلك يا اخواني انا اسألكم متى يعفى عن النجاسة اليسيرة في محل الاستجمار - [00:07:52](#)

بعد ماذا يا ابا محمد نعم تفضل بارك الله فيك بعدما بعد ما يعود المحلة شيخنا لا يزيله الا الماء ولا تتعدى. احسنت احسنت هذا هو. بعد الانقاذ الذي حده ذكره عمر ايها الاحبة في الله. واستيفاء عدد الحجارة. وهذا لم يحصل الان. انتم تقولون لا يستنجي البتة لا شيء

عليه - [00:08:10](#)

وتقولون النجاسة يسير ويعفى عنها. ان النجاسة اليسيرة التي يعفى عنها هي النجاسة التي تكون بعد الاستجمار مما لا يزيله الا ماذا

الا الماء احسن الله اليكم. لذلك احسن الله اليكم يا اخواني بارك الله فيكم. حقيقة - [00:08:37](#)

لا شك ان الراجح هو القول الاول في مثل هذه المسألة والله تعالى اعلم ثم قال المؤلف رحمه الله الا الطاهر ما معنى قوله الا

الطاهر بعد ان قرر المؤلف ايها الاحبة في الله - [00:08:53](#)

وجوبا الاستنجاء لكل خارج من القبول والدبر هذا يشمل كما قلت لكم اكرمكم الرحمن البول والغائط والمني والدم والمذي وغير ذلك

مما يذكر قال المؤلف الا الطاهر فلو كان الخارج يا طلبة العلم طاهرا - [00:09:12](#)

إذا خرج من يرجو الانسان قبلًا او دبرًا طاهر كالريح احسن الله اليكم وكالمني بعد الاغتسال كالشعر مثلًا كالدواء دواء خرج خرج منه هذا الدواء ابتلع شيئًا قطعة معدنية او كرة زجاجية ثم خرجت - [00:09:37](#)

حصى يابسة خرجت هذي اشياء طاهرة هذه ما حكمها ايها الاحبة في الله؟ ابدأ سلمكم الرحمن بالريح ابدأ بالريح الريح ايها الاحبة في الله اكرمكم الرحمن لا يشرع الاستنجاء منه لا وجوبًا ولا استحبابًا - [00:10:12](#)

وهذا باتفاق الفقهاء وهذا باتفاق الفقهاء لا يشرع لا يشرع الاستنجاء فضلًا عن الاستجمار من خروج الريح لا على سبيل الوجوب ولا على سبيل الاستحباب هذا القول الذي قد يستغرب منه كثير من الناس - [00:10:38](#)

حتى اذكر مرة ان احد الاخوة سألني فلما اجبته بذلك بانه اذا احدث الانسان بخروج ريح منه ثم اراد الصلاة فانه يتوضأ يذهب الوضوء مباشرة ولا داعية لي ان يدخل الحمام للاستنجاء بارك الله فيكم - [00:11:03](#)

تعجب الرجل اشد اشد التعجب ايها الاحبة في الله. اشد العجب نقول ايها الاحبة في هذه المسألة محل اجماع عند العلماء على ان الاستنجاء للريح ليس بمشروع لا على سبيل الوجوب ولا على سبيل حتى الاستحباب - [00:11:22](#)

وقد استدلل العلماء الذين نقلت لكم قولهم بالاجماع وقد نقله ابن قدامة وغيرهم نستدل بحديث ابي هريرة لا وضوء الا من حدث او ريح النبي عليه الصلاة والسلام جعل الحدث والريح منه الوضوء - [00:11:42](#)

وليس الاستنجاء ونسأل اخانا عمر يا شيخ عمر هل الاستنجاء جزء من عملية الوضوء لا شرط ولا ركن ولا اي شيء. احسنت وهذي مسألة انتبهوا لها. الاستنجاء يا اخواني ليس من الوضوء في شيء احسن الله اليكم. طيب - [00:12:01](#)

وهذا الحديث احسن الله اليكم. اخرج الترمذي وابن ماجة وحكم بصحته الترمذي وابن خزيمة وابن الملقن والالباني وايضا ايها الاحبة في الله استدلووا بحديث ضعيف وهو احسن الله اليكم حديث من استنجى من الريح فليس منا - [00:12:22](#)

هذا الحديث اخرج ابن عدي في كتابه الكامن بسند ضعيف كما قال الالباني نعم. احسن الله اليكم انتقل الى ان صح التعبير ثانيا بارك الله فيكم وسادخل فيه قول المؤلف والنجس الذي لم - [00:12:52](#)

يلوث المحل اقول الطاهر الذي لا يجب الاستنجاء منه. كما ذكر المؤلف اولًا قلنا الريح. ثانيا الدواء والشعر ايها الاحبة في الله حصل يابسة كل طاهر كل طاهر يخرج من - [00:13:13](#)

القبل او الدبر ايها الاحبة في الله كالمني المني طاهر. طبعًا المني بعد الاغتسال لان المني الذي قبل الاغتسال ما هو يا عمر هذا موجب لاي شيء الحدث الاكبر. نعم. هذا حدث اكبر. احسن الله اليكم. لكن لما نقول من؟ قد يستغرب احدكم كيف اه كيف المني لا يجب الاستنجاء منه وهو حدث اكبر؟ نقول - [00:13:34](#)

ماني اولًا ليس بنجس. ثانيا ايها الاحبة في الله يوجب الحدث الاكبر. لكن لو خرج خروجًا غير موجب للحدث الاكبر كخروجه بعد الاغتسال على ما سنذكره في باب الغسل. فانه ايها الاحبة في الله يعد طاهرًا خارجًا. اليس كذلك يا اخواني - [00:13:57](#)

الشعر اكرمكم الرحمن الحصى اليابسة. الكرة الزجاجية القطع المعدنية الى غير ذلك. وندخل في هذا القسم الثاني ما ذكره المؤلف من الخارج النجس الذي لا يلوث المحل لو خرج من الانسان شيء نجس اكرم الله المسامع او خرج من الانسان يا اخواني شيء نجس اكرم الله هذه المسامع هذا الشيء النجس - [00:14:13](#)

مثل اه لا يلوث المحل. لا يلوث المحل. الدم يلوث المحل يا شيخ عمر لا ما شفنا روز. نعم احسنت. البول يلوث المحل. الغائط يلوث المحل. اذا ما الذي يمكن ان يخرج نجسًا ولا يلوث المحل - [00:14:38](#)

منه ايها الاحبة في الله بارك الله فيكم. اكرمكم الرحمن. قالوا ممثلين وان الله لا يستحي من الحق ايها الاحبة. هذه المسائل تلزم كل مسلم مسائل لا تصح عبادتك الا بها. علاقتك بالله قائمة على ضبطها وفهمها - [00:14:58](#)

قالوا مثل البراز اليابس قد يخرج من انسان ولا سيما عنده بعض الامساك وما شابه بعض الامراض المتعلقة بالقولون ايها الاحبة لقد تخرج منه فضلات يابسة جدا لا تلوث المحل البتة - [00:15:14](#)

كبحري الدواب هذه ايها الاحبة في الله قرر المؤلف انها ايش ماذا قرر يا شيخ عمر انها لا يجب الاستنجاء منها تأملوا مع انها نجسة

نقول محررين نقول ايها الاحبة في الله ذهب - 00:15:30

ذهب متقدمو الحنابلة والشافعية في قول ذهب متقدمو الحنابلة والشافعية في قول اختارهم للمعاصرين الشيخ ابن باز ذهبوا الى وجوب الاستنجاء لكل طاهر فضلا عن النجس الا الريح تأملتم يا اخواني؟ - 00:15:52

وجوب الاستنجاء يعني خلاف ما ذكرناه ما ذكره المؤلف وجوب الاستنجاء من كل طاهر ونجس فظلا آ آ آ آ آ آ الريح احسن الله اليكم واستدلوا يا اخواني الكرام بالادلة نفسها التي ذكرتها قبل قليل - 00:16:24

في مسألة وجوب الاستنجاء لكل خارج. الدالة نفسها قول الله سبحانه وثيرابك فطهر والرجز فاهجر حديث ابي هريرة اذا ذهب احدكم الى الغائب ليستنجي بثلاثة احجار هذا امر بالاستنجاء مجرد ذهابك للغائط ما وجد استدلال في هذا الحديث يا شيخ سامر -

00:16:47

ان اذا ظرفية فاذا ذهبت الى الغائط ما الواجب عليك قال وليستنجي امر بثلاثة احجار. وليستنجي بثلاثة احجار. من وجوب الاستنجاء بمجرد الذهاب وهذا نعم. هذا الحديث ايها الاحبة في الله كما قلت لكم اخرج الشافعي وصححه النووي. وايضا استدلو

بحديث عائشة وهذا حديث مهم حقيقة اخواني - 00:17:08

يقول ما رأيت رسول الله صلى عليه الله وسلم ما رأيت رسول الله صلى عليه الله وسلم خرج من غائط الا مس ماء الا ما السماء ما هو وجه الديرة في هذا الحديث؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا ذهب الى الغار لابد ان يمس معه - 00:17:33

اخرجه ابن ماجة حكم بصحته ابن دقيق العيد والالباني وايضا ايها الاحبة في الله عن المتقدم ذكره كنت رجلا مذاء متفق عليه كذلك حديث ابن عباس في قصة الرجلين الذين يعذبان في قبرهما - 00:17:55

كل هذه تدل هذا الرجل كان ما يستنزه من البول ما يستنتر من البول ايها الاحبة في الله. كذلك احسن الله اليكم يا اخواني احسن الله اليكم استدلو بالنظر فقالوا - 00:18:12

ان الاصل ان الاصل في كل خارج من السبيلين انه موجب للاستجمار ان الاصل في كل خارج من السبيلين انه يوجب الاستجمار او الاستنجاء بالاستنجاء نقول استنجاء افضل يعم كليهما - 00:18:26

وايضا قالوا معللين يا اخواني الكرام قالوا ان هذا الخارج سواء كان طاهرا او غير طاهر لا يخلو من لوثه يعني لابد ان يلوث وان يتلوث وان كان هذا التلميذ خفيفا - 00:18:54

وكذلك هذا الخارج اكرمه الله الوجوه والمسامح لا يخلو من رطوبة ادلة حقيقة فيها يعني لها حظ كبير من النظر ايها الاحبة في الله والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني - 00:19:11

ارجو ان تنتبهوا للكلام حول الخارج الطاهر غير الريح وكذلك النجس الذي لا يلوث المحل القول الثاني الاستحباب استحباب ماذا يا اخواني؟ استحباب الاستنجاء لا الوجوب استحباب الاستنجاء وليس ايش - 00:19:27

وليس وجوب استنجاب والله المستعان هذا القول ايها الاحبة في الله قال به القائمة الاربعة قال به القائمة الاربعة هذا مذهب الأئمة الأربعة يا طلبة العلم يا طلبة العلم تأملوا اخواني - 00:19:56

يستحب ولا يجب الاستنجاء من الطاهر الخارج النجس الذي لا يلوث المحل هذا القول قول القائمة الاربعة طبعنا نحن ذكرنا قبل قليل الحنابلة صحيح عمر اصحابك. هذا مذهب الاحناف والمالكية والشافعية ومذهب متأخري الحنابلة - 00:20:33

ذكره صاحب التنقيح والمنتهى والافناع وصاحبنا للدالة المذكورة ايها الاحبة في الله ذكرناها قبل قليل في ادلة يا طلبة العلم اصحاب القول الثاني الذين قالوا يا شيخ عمر باي شيء - 00:20:55

بان بعدم وجوب الاستنجاء من كل كل خارج يذكرون قول من؟ قبل قليل ذكرناه قول من يا اخواني؟ قول الاحناف اليس كذلك ما هي الدالة يا شيخ عمر؟ ذكرنا منها احسن الله اليكم حديث ابي هريرة من استجمر في اليوتر - 00:21:15

من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج حديث صريح لكنه ليس صحيحا اخرجه ابو داود وابن ماجة وحكم بضعفه الالباني وايضا قالوا يا اخواني انها نجاسة لم تجاوز المحل - 00:21:36

مجاس يسيرة ما جاوزت المحل وبالتالي يعفى عنها واجبنا عن هذا الاستدلال كما اه قبل قليل. يجاب عنه هنا يقال ان تلك التي يعفى عنها بشروط لابد اولاً من اي شيء من الاستجمار حتى يعفى عنها. حصول الانقاء - [00:21:50](#)

ايضا اخواني وارجو ان تنتبهوا قاسوا قاسوا هذا بارك الله فيكم على الريح قالوا ان هذا الطاهر كالريح والريح لا يجب بالاتفاق الاستنجاء منهم وايضا ايها الاحبة في الله قالوا وهذا الكلام الان يعني كلامي عام عن الطاهر - [00:22:09](#)

وعن النجس لكن ساقيد بعض المقيد قالوا ان الطاهر ليس بنجس والاستنجاء انما شرع لازالة النجاسة انت حينما تستنجي لخروج طاهر قالوا هذا الاستنجاء ما فائدته؟ ما هي ثمرته واضح يا اخواني الاستدلال - [00:22:34](#)

نعم وايضا ايها الاحبة في الله اخواني الكرام قالوا ان هذا يشبه العبت في مثل هذه الصورة اجاب اصحاب القول الاول عن ادلة الجماهير بما يلي الجماهير الذي ذكرتها الان - [00:22:58](#)

اولا انتم قلتم الحديث. الحديث لا يصح ثانيا قلتم حديث طبعاً ابي هريرة ومن لا فلا حرج ثانيا قلتم نقيس على الريح. نقول اخواني هذا القياس لا يصح اولاً لانه يخالف الادلة المذكورة - [00:23:17](#)

الادلة المذكورة ايضاً قالوا ايها الاحبة فلا يوجد فرق بين الريح وبين هذا الخارج. نعم الذي يتأمل حقيقة اخواني بارك الله فيكم واقول اخواني يوجد دليل لعلكم تذكرونه تلحقونه بالقول الاول اخواني - [00:23:36](#)

مشايخ انتم معي مشايخي الكرام من الادلة حق كذلك بارك الله فيكم او اقول احسن الله اليكم اقول بارك الله فيكم اه ييا من الادلة التي ذكرها اصحاب هذا القول كما سمعتم - [00:24:05](#)

الريح فاجابوا عنهم بانه هذا القياس مع الفارق قالوا بارك الله فيكم هذا القياس مع الفارق الذي يتأمل اخواني هذا هذه المسألة حقيقة وان كان القول الثاني قول جمهور اهل العلم الا ان القول الاول فيه وجهة - [00:24:22](#)

الا ان القول الاول فيه وجه الذي يتأمل عموم النصوص يا شيخ عمر اذا جاء يعني امرت بان يتوضأ الانسان بمجرد مجيئه للغائط يا شيخ عمر اذا جاء احدكم من الغائط صح - [00:24:49](#)

مستقطع السيراميك. ما فصلت ما الذي يأتي. قال لكن قد يجاب عن هذا بانه المقصود به الخارج هذا احسن الله اليكم لكن عموماً اقول ايها الاحبة في الله ولا استطيع ان اتجاوز حقيقة القول الثاني. اقول بما ذكره المؤلف بعدم وجوب الاستنجاء - [00:25:06](#)

وانما بالاستحباب في الخارج الطاهر احسن الله اليكم مع انه يا اخواني لا شك اقول لكم شيء فيما يتعلق بالنجس الذي لا يلوث المحل في النفس منه شيء. حقيقة اخواني - [00:25:28](#)

النفس منه شيء لانه قالوا هذا النجس الحقيقة مظنة ان يعلق به شيء مظنة ان يعلق به شيء والله تعالى اعلم. ولا شك ان اذا قلنا بالاحوط انه الانسان يستنجي - [00:25:45](#)

يقول لي خارج لكن حقيقة الادلة التي ذكرها اصحاب القول الاول يعني قوية ايها الاحبة في الله. وان كان القول الثاني له حظ كبير وكبير وكبير جدا من النظر. الله المستعان - [00:26:07](#)

نعم هل من شيء اخواني من اضافة او مداخله حول هذه المسألة تحديداً لكن يعني يوجد فرق بين معنى مسألة وجوب الاستنجاء ومسألة نقض الوضوء اليس كذلك لا شك نعم اليك احسن. فالريح بارك الله فيك ناقض اجماعاً - [00:26:21](#)

الريح ناقض للوضوء اجماعاً وليس موجبا للاستنجاء اجماعاً. احسن الله وهذا التنبيه منك يا شيخ عمر لطيف هذا التنبيه لطيف سبحان الله ليس كل ما يخرج من الانسان ايها الاحبة في الله - [00:26:53](#)

ليس كل ما يخرج من الانسان يجب له الاستنجاء مع نقضه للوضوء. تأملتكم؟ مع نقضه للوضوء؟ احسن الله. طيب انتقل الى مسألة حقيقة يا شيخ عمر. ما ذكرها المؤلف ولكن احب ان - [00:27:11](#)

واجعلها القسم الثالث اول الريح الثاني الطاهر مع النجس الذي لا يلوث المحل ومنة اقولها بكل صراحة لم اقطع ولكن ملنا نقول يا شيخ سامر الاقرب والله تعالى اعلم القول الاول - [00:27:25](#)

عفوا القول الثاني وهو الاستحباب بارك الله فيكم مسألة وان الله لا يستحي من الحق يا اخواني والمعذرة منكم كثيراً ما نسأل عنها

وقد يستحي اخواننا الحاضرين ولعله معنا بعض الاخوات لا ادري لكن اقول قد يستحي من ذكرها لكن هذا علم. الانسان يسأل

ويحتاج اليها حتى لعله في اهله - [00:27:42](#)

المعذرة منكم يا اخواني رطوبة فرج المرأة كثير ما يطرح الفقهاء هذه المسألة وتسأل عنها يا طالب العلم ما حكم هذا السائل الذي

يفرز مهبل المرأة. ويعرفه الفقهاء والاطباء يا شيخ عمر - [00:28:06](#)

لانه افرازات طبيعية عديمة اللون لزجة بدرجة خفيفة افراز عديم اللون لزج بدرجة خفيفة وقال النووي في تعريفه ماء ابيض متردد

بين المذي والعرق ماء ابيض بين المذي والعقل. يعني في اوصافه - [00:28:25](#)

ما حكم هذا الشيء اخواني احسن الله اليكم الذي تجده المرأة اه اثبت احد الباحثين او الباحثات حقيقة باستقراء وسؤال للاطباء

بان هذا الامر امر يعني يكون عند غالب النساء وليس امرا يدل على خلل او مرض او ما شابه - [00:28:54](#)

بارك الله فيكم فاقول مستعينا بالله اقول ايها الاحبة في الله رطوبة فرج المرأة وانا هنا لا اتكلم يا عمر عن النقد نقض الوضوء وانا

اتكلم عن الطهارة والنجاسة هل يجب الاستنجاء - [00:29:16](#)

بناء على ماذا نحكم بوجود الاستنجاء في الطهارة وعدمها اليس كذلك يا اخواني لانه هذا يلوث المحل فلا ادخل فيما سبق في

موضوع انه نجس لا يلوث المحل اليس كذلك يا اخواني - [00:29:34](#)

معقول احسن الله احسن الله اليكم هذه المسألة حقيقة وقع فيها خلاف عند الفقهاء وقع فيها خلاف عند الفقهاء فاقول اولاً ذهب عامة

اهل العلم الى رطوبتي او عفوا الى - [00:29:50](#)

طهارتي الرطوبة الظاهرة الرطوبة التي ظاهر الفرج والمعذرة منكم احسن الله اليكم هذي طاهرة عند اكثر اهل العلم الا المالكية

المالكية كما ساذكر بعد قليل مذهبهم النجاسة مطلقا اذا هذي المسألة الاولى - [00:30:18](#)

الرطوبة الظاهرة يا اخواني بارك الله فيكم عند اكثر الحمد لله يرحمكم يرحمكم الله. الله ويصلح بالكم. هذي رطوبة يا طلبة العلم

الاكارم الاكارم عند اكثر اهل العلم طاهرة بارك الله فيكم - [00:30:47](#)

خلافاً للمالكية القائلين بالنجاسة كما سيأتي انه لا يفرق ذكر الشافعية لهذا الشيء الظاهر كيف تحكم على ان هذا ظاهر وليس باطن

يعني هذا الرطوبة لا تكون منبعثة من الداخل احسن الله اليكم - [00:31:11](#)

طيب اما رطوبة الباطن رطوبة الباطن فنقول ايها الاحبة في الله يعني الرطوبة الخارجة من باطن الفرج فقد اختلف فيها الفقهاء

احسن الله اليكم فذهب الاحناف والشافعية في قول اختاره النووي - [00:31:36](#)

الشافعية في قول اختاره النووي وهو مشهور مذهب الحنابلة مشهور مذهب الحنابلة وقول ابن حزم وهو قول العثيمين والالباني

العثيمين والالباني مذهب الاحناف الحنابلة قول في مذهب الشافعية اختاره النووي - [00:31:59](#)

وقول ابن حزم الالباني ابن عثيمين قالوا بطهارة رطوبة فرج المرأة طهارة رطوبة فرج المرأة نعم استدلالا ايها الاحبة في الله بان

عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تفرك المنية من ثوب رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:32:23](#)

اخرجه البخاري ومسلم ما وجد الاستدلال بهذا الحديث قالوا يا كرام ان هذا المنى احسن الله اليكم لاقى رطوبة فرج المرأة ولو لم

يكن كذلك يعني هذا هذا عفوا. ولو كان نجسا لما اكتفت بفركه - [00:32:48](#)

هذا المنى لاقى هذه الرطوبة فلو كانت الرطوبة نجسا لنجسته ولو كان كذلك لما جاز فرقه بل وجب غسله اليس كذلك يا اخواني هذا

ايها الاحبة في الواجهة الاستدلال بهذا الحديث - [00:33:11](#)

ومن الدالة على طهارته عندهم ايضا انه يخرج من مخرج الولد تخرج من مخرج الولد وبالتالي ليس ناجزا كلمني الرئيس المنى يخرج

من مخرج الولد وليس من مخرج البول وبالتالي يا كرام ليس نجسا - [00:33:36](#)

ومن الدالة وهو دليل الحقيقة اعجبني قالوا ان ان القول بعدم الطهارة يترتب عليه حرج شديد للمرأة فكلما حسنت بهذه الرطوبة

وجب عليه الاستنجاء وتبديل الملابس الله المستعان وقالوا ان هذا القول يترتب عليه - [00:34:09](#)

مشقة شديدة واخر ما استدلو به واعجبني ايضا قالوا لا يوجد دليل صريح على نجاسة هذه الرطوبة. لا يوجد دليل. من قول على

النجاسة. هذا هو القول الاول ايها الاحبة في الله - [00:34:31](#)

والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني بارك الله فيكم وان شئتم اضربوا على كما يقولون الذي ذكرت اولاً موضوع طهارة الظاهر هو يدخل فيما سحره الان احسن الله اليكم في الاقوال هذه - [00:34:47](#)

ولو شئت ان تستثنيها لانها داخله فيما ساقوله. بارك الله فيكم القول الثاني احسن الله اليكم النجاسة نجاسة رطوبة فرج المرأة وهذا هو قول المالكية وهذا هو قول المالكية وقول الشافعية - [00:35:01](#)

قول الشافعية في الرطوبة الخارجة من باطن الفرج في الرطوبة الخارجة من باطن الفرج الشافعية يا اخواني احسن الله اليكم يجعلون الخارج من فرج المرأة هذه الرطوبة يجعلونها على ثلاثة اقسام - [00:35:24](#)

القسم الاول قالوا هذه الرطوبة التي هي من ظاهر الفرج ليست منبعثة من الداخل ليست منبعثة من الداخل وذكروا للظاهر حدا اعذرني يعني على هذا الكلام لكن لابد من ذكر هذا في التأصيل والتحريير الفقهي. قالوا يا اخوان ان الظاهر - [00:35:45](#) لو ان هذا هذه الرطوبة انبعثت منه ما هو الظاهر؟ كيف تعرف المرأة الظاهر من الباطن؟ قالوا هو الذي يظهر عند جلوس المرأة هذا يسمى ظاهر وهذا ظاهر مطلقاً اما احسن الله اليكم الخارج من القسم الثاني عندهم الخارج من بطن الفرج من باطن الفرج -

[00:36:06](#)

باطن الفرج. هذا نجس هذا نجس ايها الاحبة في الله قالوا بذكر حده وارجو ان تنتبهوا لان هذا حقيقة مهم قالوا في حد هذا الخارج من الباطن المعذرة منكم قالوا ان باطن الفرج - [00:36:27](#)

الذي لو جاءت الرطوبة منه انها نجسة هو ما وراء ذكر المجامع. ما وراء ذكر المجامع هذا مهم لما سيأتي والثالث من الخارج عند الشافعية يا اخواني قالوا ما يصله ذكر المجامع - [00:36:45](#)

الرطوبة في المحل الذي يصله ذكر المجامع طاهرة تأملت حينما نقول الشافعية يقولون بالنجاسة يقصدون اي قسم اخواني خارج من الباطن باطن الفرج الذي وراء الرحم وراء الذكر وراء مكان وصول الذكر الرحم. وهذا الغالب يا اخواني هذا - [00:37:06](#) هنا الغالب احسن الله اليكم. لذلك لما يذكر المذهب الشافعي يذكر هذا واضحة يا اخواني بارك الله فيكم وايضا قال بهذا القول صاحباً ابي حنيفة يوسف ومحمد بن حسن وايضا هذا القول اخواني هو رواية عن الامام احمد - [00:37:29](#)

رواية عن الامام احمد اقارب الشيخ ابن باز طالبي الشيخ ابن باز هو يرى نجاسة كل خارج احسن الله اليكم باي شيء استدلوه اخواني قالوا استدلو باحاديث صحيحة ومهمة جداً منها حديث ابي بن كعب انه قال يا رسول الله - [00:37:48](#)

صلى الله عليه وسلم اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال النبي عليه الصلاة والسلام يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي - [00:38:09](#)

اليس هذا الحديث صريحاً يا اخواني صريحة اليس كذلك لكن كلكم يعلم ان هذا الحديث ما حكمه؟ هو عند البخاري يا عمر لكن ما حكمه ما صورته؟ منسوخ احسنتم يقضي بعدم الغسل - [00:38:30](#)

وقد اجمع العلماء على وجوب الغسل لمن سيأتي معنا هذا الحديث منسوخ وقد يقول قائل منكم طب هذا الحديث يدل انه ما مس المرأة منه ثم يتوضأ لماذا يتوضأ؟ قالوا لي نجاسة رطوبة بارك الله فيكم هذا المكان - [00:38:50](#)

لكن هذا الحديث اخواني لا يستدل به لانه منسوخ وايضا استدلو بما رواه البخاري عن زيد ابن خالد انه سأل عثمان ابن عفان قال زيد ابن خالد ارايت اذا جامع فلم يمني. يعني لو ان رجلاً جامع ولم يمني - [00:39:07](#)

قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل يكره ويغسل ايش؟ ذكره قال قالوا لماذا يغسل الذكر يا اخواني؟ لهذه الرطوبة قال عثمان قد سمعته من رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:39:24](#)

يقول زيد فسألت بذلك علياً فامر به بذلك ايضاً هذا الحديث الذي رواه البخاري يقال فيه عمر ماذا يعني نفس الكلام عشان يكون منسوب؟ نفس الكلام. بوجوب الغسل سلمكم الرحمة والقول الثالث في هذه المسألة يا اخواني - [00:39:43](#)

ايضاً ثمة دليل مهم حقيقة قالوا ايها الاحبة في الله قالوا قائلين بالنجاسة قالوا ان هذه الرطوبة في الفرج هذا المكان الذي منه

الرطوبة ليس من محل الولد كالمني لذلك هي اشبه بالمني بالمذي - [00:40:10](#)

لا بالمني هي اشبه بايش اخواني؟ في المذي لا لا بالمني تأملت ابيها الاحبة في الله هذي مسألة مهمة ومهمة جدا احسن الله اليكم وسمجي بعدها ان شاء الله تعالى - [00:40:37](#)

والمذي كما لا يخفى عليكم توضع يغسل منه يتوضأ خلاف المني كما اسلفنا لكن اجيب عن هذا الاستدلال يا اخواني بارك الله فيكم على النجاسة بان هذه الرطوبة في الفرش وبالتالي هي نجاسة قالوا ان الفرج يطلق على القبل والدبر والريح - [00:41:10](#) يكون في الفرج بارك الله فيكم وليس بنجس اجماعا ليس كذلك يا عمر ولا يخلق منه الولد وهو طاهر ايضا يا اخواني بارك الله فيكم استدلو بان هذه الرطوبة تستدل على النجاسة - [00:41:30](#)

بان هذه الرطوبة عرق متولد من مكان نجاسة عرق متولد من ما جاء من مكان النجاسة الفرج يخرج منه البول اجيب على ذلك يا اخواني بارك الله فيكم لان الفرج ليس نجسا وليس مكان نجاسة - [00:41:50](#) لانه لو كان كذلك لحكمنا بنجاسة كل ما يخرج منه تحكمنا بنجاسة كل ما يخرج منه هذا لا اقول به الفقهاء والقول الثالث في هذه المسألة قول عند الحنابلة اختاره القاضي يا شيخ عمر - [00:42:24](#)

قال ما اصاب منه حال الجماع فهو نجس يعني الذي يصيب المعذرة منكم المجامعة هذا نجس لانه مظنة التلوث بالمذي لذلك هو نجس مخالطته للنجاسة اما غير ذلك ليس بنجس - [00:42:44](#)

سورة القول الثالث يا اخواني التفصيل سورة القول الثالث ماذا التفصيل اخواني الكرام الراجح والله تعالى اعلم يا اخواني المسألة الراجح والله تعالى اعلم في هذه المسألة القول اخواني الكرام بالطهارة - [00:43:13](#) ابي حنيفة مذهب الحنابلة الطهارة وعدم وجوب الاستنجاء بعدم الدليل المشقة وكل ما استدل به يجاب عنه واما الحاقهم اياه ايها الاحبة في الله بالمذي فليس صحيحا وانما ينزل منزلة العرق - [00:43:32](#)

فهذه الرطوبة فارق المذي المذي لا يخرج عادة الا بشهوة بخلاف هذه الرطوبة ايها الاحبة في الله لذلك لا يجب على المرأة ان تستنجي من هذه الرطوبة المعذرة منكم لا يجب عليها ان تبدل ملابسها من هذه الرطوبة وليست نجاسة احسن الله اليكم لو اصابتم شيئا رجب - [00:43:57](#)

غسله والله تعالى اعلم. نعم احسن الله اليكم هل من سؤال حول هذه المسألة يا اخواني المعذرة منكم احسن الله اليكم شيخنا. شيخنا الوضوء مثلت وضوء يعني ترى بعدين؟ ايه طبعا نقض الوضوء مسألة اخرى - [00:44:21](#)

فهذه الرطوبة ولا اريد كما يقولون احرق المسألة يا شيخ مؤمن هذه الرطوبة عند جمهور العلماء ناقضة. خلافا لفريق منهم وهو الراجح كما اختاره قرار الشيخ ابن عثيمين وشيخ الاسلام لانها ليست بناقضة ايضا للوضوء - [00:44:43](#) على تفصيل سيأتي بيانه ان شاء الله وهذا خلاف قول الائمة الاربعة بالمناسبة لكن سنسبسط القول به بحول الله تعالى نعم اخي ابا جابر يوجد شيء عندك نعم شيخنا الله يحفظكم كنت بدي اسأل الراجحي الطهارة للظاهر والباطن بشكل عام. نعم الراجح -

[00:45:02](#)

طهارة والخلاف الذي ذكرته سلمك الرحمن حقيقة يتناول الباطل بشكل اعمق. اني ذكرت لك سلمك الرحمن نحن لو اردنا ان نجعل المسألة مسألتين لقلنا ان الظاهر اه عامة اهل العلم على طهارته اليس كذلك؟ لانك ستخرج الشافي ستخرج الشافعية من القول بالنجاسة لانهم يفرقون - [00:45:26](#)

من الظاهر والباطن اليس كذلك؟ والحنابلة والاحناف يقولون بطهارته مطلقا واطح شيخنا الحبيب يوجد عندنا قول يقول بالطهارة مطلقا يوجد عندنا يقول قول بالنجاسة مطلقا وهو قول المالكية وعندنا التفصيل الذي اشرنا اليه لكن جعلتها انا على ما سمعتم احسن الله اليكم فيمكن ان نلخص ذلك انساما - [00:45:46](#)

يعني نجعل تلخيصا بعد تلخيص بان نجعل الاقوال ان شئت فنقول القائلون بالطهارة مطلقا الاحناف والحنابلة. والقائلون بالنجاسة من هم ايها الاحبة في الله احسنتم والقائلون بالتفصيل الشافعية سلم الله الجميع - [00:46:10](#)

وان شئت ان تجعل القول الثالث الذي ذكرته قبل قليل وهو قول القاضي من الحنابلة قولاً رابعاً وفعله بعض الشراح الله تعالى اعلم طيب نأخذ بعض المسائل اليسيرة ولله الحمد والمنة من الباب الذي يليه. تفضل يا ابا محمد. نعم - [00:46:32](#)

اقوم بذلك قد فرغنا ايها الاحبة في الله من الكلام عن الباب الاول اتفضل نعم. قال رحمه الله تعالى يسن لداخل الخلاء تقديم اليسرى وقول بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث او الخبث والخبائث - [00:46:50](#)

واذا خرج قدم اليمنى وقال غفرانك. الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني. احسن الله اليكم. انتقل المؤلف ايها الاحبة في الله الى الكلام عن جملة من الاداب والمستحبات عند قضاء الحاجة - [00:47:07](#)

هذا الفصل يا طالب العلم ذكر فيه المؤلف اداب الخلاء ذكر فيه اداب الخلاء ومستحباته بدأ المؤلف كما سمعتم يا اخواني الكرام قال يسن بداخل الخلاء تقديم الرجل اليسرى اول مسألة ذكرها المؤلف رحمه الله - [00:47:23](#)

ان داخل الخلاء يستحب له ان يقدم رجله اليسرى عند دخوله الخلاء. والخلاء مكان قضاء الحاجة وهذا باتفاق العلماء ولله الحمد والمنة. وهذا ايش يا اخواني باتفاق العلماء هذه مسألة محل اجماع - [00:47:44](#)

ودليلها سلمكم الرحمن دليلها سلمكم الرحمن ايها الاحبة في الله ما رواه ابو هريرة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين. واذا نزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل - [00:48:03](#)

واخرهما تنزع متفق عليه وايضا ايها الاحبة في الله استدلوا بحديث امنا عائشة قالت كانت يد رسول الله عليه الصلاة والسلام اليمنى في طهوره او لطهوره ولطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى - [00:48:29](#)

اخرجه ابو داود والبيهقي حكم بصحته ابن الملقن والالباني وايضا استدلوا ايها الاحبة في الله بحديث انس قال من السنة اذا دخلت المسجد ان تبدأ برجلك اليمنى واذا خرجت ان تبدأ برجلك اليسرى - [00:48:50](#)

من السنة اذا دخلت المسجد تبدأ برجلك اليمنى واذا خرجت ان تبدأ برجلك اليسرى. هذا الحديث اخرجه الحاكم والبيهقي وحكم بصحته الحاكم والذهبي والالباني واستنبطوا من هذه الاحاديث الثلاثة قاعدة - [00:49:14](#)

هذه القاعدة دليل تصلح دليلاً وهي ان اليمنى تقدم في الامور المكرمة الطيبة واليسرى تقدم للاذى والخبائث فتقدم اليمنى عند دخول البيت والمسجد وتقدم اليسرى عند دخول الخلاء والعكس في الخروج ايها الاحبة في الله. اذا هذه المسألة الاولى احسن الله اليكم - [00:49:33](#)

والمسألة الثانية قال وقول بسم الله الامر الثاني المستحب للدخل ان يقول بسم الله فيسن لمن اراد دخول الخلاء ان يقول عند دخوله ايها الاحبة في الله بسم الله ان يقول بسم الله. ودليل ذلك ايها الاحبة في الله - [00:50:01](#)

ما رواه الترمذي وابن ماجة عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم - [00:50:22](#)

اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله هذا الحديث اخرجه ابن ماجة والترمذي محاكمة بضعفه الترمذي محاكمة بالالباني بمجموع طرقه وايضا يا كرام من الدالة على ذلك طبعاً وهذا القول بالاجماع - [00:50:41](#)

استحباب قول بسم الله بالاجماع احسن الله اليكم لا يوجد خلاف ولله الحمد والمنة من الدالة عليه حديث انس ابن مالك ان رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله - [00:51:05](#)

اعوذ بالله من الخبث والخبائث تلفظ ايها الاحبة في الله بالضم والضم الاشهر الخبث الخبث واش اكثر الروايات ايها الاحبة في الله؟ بالضم وكذلك ايضاً فانها بالفتح ايضاً. عفوا بتسكين الباء. الخبث - [00:51:23](#)

والخبث جمع خبيث والخبث بالتسكين الشر الخبث بالضم جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة ان تستعيز بالله من الشياطين ذكورهم واناثهم. حينما تضم اعوذ بالله من الخبث اي من ذكور الشياطين والخبائث - [00:51:46](#)

اناث الشياطين اما بالتسكين للخبث تستعيز من الشر والخبائث اهل الشر اهل الشر ماذا قلت احسن الله اليكم؟ نعم هذا الحديث احسن الله اليكم الذي اشرت اليه يا طلبة العلم - [00:52:15](#)

الحديث مروي في الصحيحين لكن دون ذكر البسمة في الحديث عمر في الصحيحين لكن دون ذكر البسمة لذلك حكم عليها العلماء
يا كرام بالضعف. منهم اللباني حكم عليها بالشذوذ بالشذوذ - [00:52:37](#)

فيما صححها ابن حجر فيما صححها ابن حجر لذلك العلما يذكرون يا اخواني ان احاديث البسمة ضعيفة. في دخول او حديث عفوا
التسمية. ضعيفة في دخول الخلاء لكن هذا الامر الحمد لله متفق عليه. وايضا من الامور المستحبة ماذا قال يا سامر - [00:52:58](#)
وقوله نعم. اتفضل قال وقول اعوذ وقول اعوذ بالله من الخبث والخبائث واذا خرج قدما وقال غفرانا. نعم ذكرنا ايها الاحبة في الله
سلمكم الرحمن معنى الخبث والخبائث نقول يسن للداخل ان يقول بعد البسمة اعوذ بالله من الخبث والخبائث او من الخبث
والخبائث - [00:53:25](#)

وهذا ايها الاحبة في الله باتفاق العلماء وهذا باتفاق العلماء استدلالا بحديث انس ابن مالك كان النبي صلوات ربي وسلامه عليه اذا
دخل الخلاء كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا دخل الخلاء - [00:53:47](#)

قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث احسن الله اليكم ويحرص عليه حقيقة الانسان يحرص عليها شد الحرص وايضا ايها
الاحبة في الله من الاشياء المسنونة يا ابا محمد ماذا قال؟ واذا خرج قدم اليمنى - [00:54:06](#)

وقال غفرانك يستحب ايها الاحبة في الله للخارج ان يقدم اليمنى بما سبق ذكره من ادلة تقديم اليسرى لما يستكره واليمنى لما
يستحب. فخروجك من الحمام هذا امر لذلك كان النبي عليه الصلاة والسلام يبدأ باليمنى - [00:54:25](#)

في اللبس واخرها نزعا لذلك تقدم الرجل اليمنى في الخروج ايها الاحبة في الله. ويقول عند خروجه غفرانك ويقول غفرانك ما
الدليل على ذلك؟ طبعا وهذا يا اخواني مرة اخرى - [00:54:48](#)

باتفاق العلماء ولله الحمد والمنة هذا مذهب الائمة الاربعة اهل العلم ايها الاحبة في الله وهذا باتفاق العلماء وهو لا شك نعم قول الائمة
الاربعة استدلو على ذلك على قول غفرانك. تقديم اليمنى ذكرناه. اما ذكرنا دليله. اما قول غفرانك دل عليه حديث عائشة -
[00:55:06](#)

حديث عائشة ايها الاحبة في الله ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك كان اذا خرج من الخلاء والغائط
قال غفرانك. اخرجته البخاري في الادب المفرد - [00:55:31](#)

وكذلك الترمذي وابو داوود والنسائي وابن ماجة بسند صحيح كما قال الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن الملقن واللباني اذا هذي
الاداب ايها الاحبة في الله ايضا ذكر المؤلف رحمه الله ادبا - [00:55:47](#)

اه خامسا او رابعا يا اخواني الى الان قال ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني يستحب للخارج ايها الاحبة في الله بعده
ان يخرج او عند خروجه من الخلاء ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الازى - [00:56:04](#)

وعافاني وهذا باتفاق الفقهاء ايها الاحبة في الله. ودليله احسن الله اليكم ودليله حديث انس ابن مالك كان رسول الله صلوات ربي
وسلامه عليه اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني - [00:56:29](#)

هذا الحديث اخرج ابن ماجة بسند ضعيف كما قال البوصيري وابن الملقن واللباني لكن لاحظوا ما اضع فيه ماذا يا شيخ عمر
استحبه الفقهاء وايضا حديث ابي ذر كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا خرج من الخلاء قال - [00:56:49](#)

الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني هذا الحديث اخرج النسائي بسند ضعفه الدارقطني والنووي واللباني استدلو ببعض الآثار
عن الصحابة منها اثر ابي ذر انه كان اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله - [00:57:15](#)

الذي اذهب عني الازى وعافاني. هذا الاثر اخرج ابن ابي شيبه يا اخواني والطبراني بسند حكم بي صحته ابن حجر وضعفه بعض
اهل العلم وايضا منهم اللباني وايها الاحبة في الله منها اثر حذيفة - [00:57:35](#)

لو كان يقول اذا خرج من الخلاء الحمد لله الذي اذهب عني الازى واذا اني وعافاني عفوا اخرج ابن ابي شيبه وايضا حكم بضعفه
الامام اللباني وايضا اثر عن ابي الدرداء كذلك - [00:57:57](#)

ضعفه الامام اللباني وضعف كل ما جاء في هذا الباب ايها الاحبة في الله عن عن صحابة رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه وهو

كما قال وهو كما قال والله تعالى اعلى واعلم صلى الله على محمد - 00:58:12
وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين والحمد لله رب العالمين. نعم - 00:58:28